

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.


مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح


خالد محمد العتيبي



شعيب شباب المؤيزي



د. وليد مساعد الطبطيني



أسامة عيسى الشاهين




د. عبدالكريم عبدالله الكندري



حال ذلك لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء  
مع إعطائه صفة الاستعجال





مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

## اقتراح بقانون

### بتعديل بعض أحكام القانون رقم

### (٨) لسنة ٢٠١٠ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

#### (المادة الأولى)

يُستبدل بنصوص المواد (٣٧، ٤٠، ٤٤) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه  
النصوص التالية :

#### مادة (٣٧) :

يُعفى الشخص ذو الإعاقة البسيطة أو المتوسطة أو الشديدة من دفع كافة الرسوم الحكومية مقابل الخدمات العامة.

#### مادة (٤٠) :

يستحق الموظف أو الموظفة من ذوي الإعاقة البسيطة أو المتوسطة أو الشديدة، أو الموظف أو الموظفة ممن يرعى ولداً أو زوجاً من ذوي الإعاقة المتوسطة أو الشديدة تخفيض ساعات العمل بواقع ساعتين يومياً مدفوعة الأجر، وذلك وفقاً للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من الهيئة وبناء على توصية من اللجنة الفنية المختصة.

#### مادة (٤٤) :

تُعفى من الرسوم والضرائب بأنواعها، الأدوات والأجهزة التأهيلية والتعويضية ومركبات الأفراد  
المجهزة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة.

الفصل التشريعي الخامس عشر دور الانعقاد الأول ملف رقم (٤)



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

كما تعمل الحكومة على تزويد الأشخاص ذوي الإعاقة البسيطة او المتوسطة أو الشديدة بالأجهزة التعويضية اللازمة لهم مجاناً، بناء على توصية من اللجنة الفنية المختصة.

**(المادة الثانية)**


يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**(المادة الثالثة)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت**

**صباح الأحمد الصباح**



مَجْلِسُ الْأُمَّتِ  
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

**المذكرة الإيضاحية  
للاقتراح بقانون  
بتعديل بعض أحكام القانون رقم  
(٨) لسنة ٢٠١٠ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة**

كما هو معروف فإن القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ قد تضمن العديد من الإعفاءات والمزايا والحقوق للأشخاص ذوي الإعاقة، ورغم أن معظم مواد القانون لم تفرق بين أنواع الإعاقة وأشارت بصفة عامة للشخص ذي الإعاقة، إلا أن التطبيق العملي درج على تفسير النصوص بأنها قاصرة على أصحاب الإعاقة المتوسطة أو الشديدة دون الإعاقة البسيطة، ولما كان في هذا اجحاف وظلم فقد رؤى التقدم بهذا الاقتراح بقانون والذي نص في مادته الأولى على تعديل المواد (٣٧) الخاصة بالإعفاء من الرسوم الحكومية مقابل الخدمات، و (٤٠) المتعلقة بخفض ساعات العمل، و (٤٤) في شأن تزويد الأشخاص ذوي الإعاقة بالأجهزة التعويضية اللازمة لهم مجاناً، وذلك بالنص صراحة على أن الإعفاءات والمزايا المذكورة في المواد المشار إليها تشمل ذوي الإعاقة البسيطة والمتوسطة والشديدة.

أمّا المادة الثانية فقد نصت على إلغاء كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.